القاعدة الثانية و الثلاثون شرح قواعد المنظومة السنية للشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

احسن الله اليكم قال حفظه الله والامر بعد الحظر قد عاد الى سابقه من قبل حظر اصلا. الصلة الى اه الامر بعد الحظر يعود الى ما كان سابقا الامر بعد الحظر يعود الى ما كان سابقا - 00:00:17

طيب ارجو من احبابي ان يضعوا الاقلام قليلا وينتبهوا لي قاعدة واضحة ما يحتاج لها شيء اذا كان الله عز وجل قد شرع حكما ثم منعه ثم عاد فامر به مرة اخرى - 00:00:39

فالامر بعد المنع ماذا يفيد الامر بعد المنع ماذا يفيد؟ قالوا يفيد حكمه السابق فان كان سابقا جائزا فهو بعد فك الحظر جائز وان كان سابقا سنة فبعد فك الحظر سنة وان كان واجبا سابقا فبعد فك الحظر - 00:00:57

واجب. اذا الامر بعد الحظر يرجع الى ما سبق الامر بعد الحظر يرجع الى ما سبق. اضرب لكم عدة امثلة لعلها تكون واظحة لكم ان شاء الله من هذه الامثلة ما حكم البيع؟ اجيبوني - 00:01:16

حكم البيع مباح جائز طيب اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة يكون البيع حرام فاذا انتهت الصلاة امر به قال فاسعوا الى ذكره فاسعوا الى عفوا فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. امرهم بالبيع. ما حكم البيع بعد الامر - 00:01:34

يعود الى ما كان سابقا وهو الجواز. اذا الامر بعد الحظر يفيد ما كان يفيده سابقا فالامر الذي تضمنه فانتشروا في الارض انما هو الجواز وليس الوجوب. خلافا الظاهري الذين قالوا يفيد الوجوب. يجب على من - 00:01:52

انتهى من صلاة الجمعة ان يبيع ولو عود اراك طيب ما حكم الصيد؟ ما حكم الصيد اصلا اجيبوني جائز طيب ان اجيبوني ما حكم الصيد؟ جائز وما حكمه في حال الاحرام - 00:02:08

طيب ثم قال الله بعد الاحرام قال فاذا حللتم فاصطادوا. هل يجب الصيد بهذا الامر لان الامر يقتضي الوجوب؟ الجواب لا. لانه امر بعد منع امر بعد منع والامر بعد المنع يعود الى حكمه سابقا. فكلمة فاصطادوا تفيد ماذا؟ الجواز. خلافا للظاهرية الذين اوجد - 00:02:23

على المحرم متى ما تحلل ان يصيد ولو عصفورا فعلا الظاهرية ترى عندهم ما عندهم شيء اسمه حكم وعلل ومصالح ومقاصد لا يأخذون بظاهر النص فقط مع ان ما قالوه ليس ظاهر النص - 00:02:43

لان الناس تقف وراءه حكمة تقف وراءه اصول تقف وراءه مقاصد. هم يأخذون النص مجردا عما وراءه فلذلك سموا ظاهرين وهذا خطأ ما حكم جماع الرجل لزوجته فيكم زعلتو جاوبوا بصوت مرتفع. ما حكم جماع الرجل لزوجته - 00:02:58

جائز جائز ما حكم جماعها حال الحيض ها قال الله ولا تقربوهن حتى يطهرن. اذا كان جائزا فمنع ثم قال فاذا تطهرن فاتوهن هذا امر فما الذي يفيده الامر في قوله فاتوهن؟ الجواز - 00:03:21

لان الامر بعد الحظر يعود الى ما كان سابقا. خلافا لابن حزم والذي يوجب على الزوج متى ما طهرت زوجته ونجامعها في الشهر ولو مرة واحدة وقوله هو الراجح فهمتموني ولا لا؟ طيب الان مثلنا على جائز جائز جائز جائز ننتقل الى حكم اخر - 00:03:43

قال الله عز وجل اه في في قول الله تبارك وتعالى ما حكم قتال المشركين؟ جهاد المشركين ما حكم قتالهم واجب واجب ولكن الله حرم هذا الواجب في الاشهر الحرم - 00:04:09

اليس كذلك في الاشهر الحرم التي هي ثلاثة سرد وواحد فرد وتعرفونها الاشهر الحرم. ثم قال ها فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم. ما الذي يفيده الامر في قوله فاقتلوا ولماذا - 00:04:27

يفيد ماذا؟ الوجوب. لما؟ لان الامر يفيد الوجوب لا لا. لانه كان سابقا واجب وانما حرم لعارض ثم امر به مرة اخرى وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور وقد كانت سنة - 00:04:47

هاه ثم نهاهم ثم قال فزوروها فما الذي يفيد الامر فزوروها الاستنان. فاذا متى ما وجدت امرا بعد حظر فارجع حكمه الى ما كان سابقا. فان كان سابقا جائزا فهو بعد فك الحظر جائز. جائز وان كان سابقا سنة فهو بعد فك - 00:05:04

في الحظري سنة وان كان واجبا فهو بعد فك الحظر. يقول والامر بعد الحظر قد عاد الى سابقه من قبل حظر الصلة - 00:05:24